

## پرسش ۲۱۳: مصرف کردن عطرهاى خارجى و عراقى

السؤال / ۲۱۳: ما حكم استعمال العطور الأجنبية والعراقية، والتي يستخدم فيها الكحول (المثيلي أو الأثيلي) من حيث طهارتها أو نجاستها في الصلاة وفي غير الصلاة؟

السيد حسن محمد علي الحمامي - النجف الأشرف

حكم استفاده از عطرهاى خارجى و عراقى که داراى درصدى الكل (اتيليك يا متيليك) هستند از جهت پاک يا نجس بودنشان در نماز و ساير موارد چيست؟

فرستنده: سيد حسن محمد على حمامى - نجف اشرف

**الجواب:** بسم الله الرحمن الرحيم، والحمد لله رب العالمين

طاهرة، إلا إذا كان الكحول المستخدم فيها هو من الكحول الذي يستخدم عند أهل المعصية للسكر، أي: إن الكحول النجس هو الكحول المستخدم للسكر فقط، أما باقي أنواع الكحول فهي طاهرة وإن كانت مسكرة في حال تناولها أو استنشاقها إنسان.

السيد أحمد الحسن - وصي ورسول الإمام المهدي (ع)

پاسخ: بسم الله الرحمن الرحيم، والحمد لله رب العالمين.

پاک است مگر اينکه الكل استفاده شده در آن از نوع الكلى باشد که اهل گناه براى مست شدن استفاده مى کنند؛ به عبارت ديگر الكل نجس فقط الكلى است که صرفاً براى مست شدن مورد استفاده قرار گيرد، اما ساير انواع الكل، پاک است حتى اگر در صورت خوردن يا استنشاق آن مست کننده باشد.

سید احمد الحسن - وصی و فرستاده‌ی امام مهدی (ع)

